

## الهيئة العامة للإصلاح الزراعى - مديرية البحيرة

إدارة التعاون

قرار رقم ٥٢٥ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٥/٣١

وكيل وزارة الزراعة بالبحيرة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الحكم المحلى ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٨١ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛  
وعلى قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار السيد محافظ البحيرة رقم (١٨٧) فى ٢٠١٥/٢/١١ بتفويضنا فى إصدار  
قرارات إسقاط عضوية مجالس إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية أو وقفها لحين الانتهاء  
من التحقيق ؛

وعلى التحقيق الذى تم مع العضو/ حميدة بسيونى حرحش - عضو مجلس إدارة  
جمعية السعدية التابعة لمنطقة الخزان للإصلاح الزراعى الذى قام بختم بطاقات زراعية  
لعمل حيازات وهمية وكذلك ختم بطاقات زراعية وخطوط سير مركبات على بياض  
وذلك مخالفاً للتعليمات ولقانون التعاون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته ؛

وعليه انتهى رأى مديرية الإصلاح الزراعى بمخالفة العضو/ حميدة بسيونى حرحش  
لنص المادة (٥١) فقرتا (١ ، ٣) من قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠  
والمعدل بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى مذكرة مديرية الإصلاح الزراعى بالبحيرة وتنفيذاً للمادة (٥٢) من قانون  
التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمعدل بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨١ ؛

قرر:

مادة ١ - إسقاط العضوية عن العضو/ حميدة بسيونى حرحش - عضو مجلس إدارة  
جمعية السعدية للإصلاح الزراعى - منطقة الخزان بالبحيرة .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار بجريدة الوقائع المصرية .

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار من تاريخ اعتماده ، وعلى المختصين تنفيذ ذلك كل فيما يخصه .

وكيل وزارة الزراعة بالبحيرة

مهندس/ زكريا عبد الحى عفيضى